

الرقم: 16/1741/ص

التاريخ: 2020/03/22

الموضوع: تعميم لوضع خطة عمل طارئة في اطار الإجراءات الوقائية لمواجهة فيروس كورونا

تعميم

إلى كافة شركات الصرافة العاملة في الجمهورية العربية السورية

استناداً لأحكام القانون رقم /23/ لعام 2002 وتعديلاته، والقانون رقم /24/ لعام 2006 وتعديلاته؛ ولاحقاً لتوجيهات مصرف سورية المركزي المتضمنة تخفيض عدد ساعات الدوام وطلب أخذ الاحتياطات الوقائية لمواجهة التداعيات القائمة والمحتملة لانتشار وباء فيروس كورونا وتحصين بنية السلامة العامة؛

واستكمالاً للجهود الحكومية الساعية بهذا الخصوص، يطلب إلى مجالس إدارة شركات الصرافة العاملة العمل على وضع خطة لتنظيم سير العمل في الشركة خلال الفترة الممتدة من تاريخ هذا التعميم وحتى اشعار آخر، بحيث تضمن ما يلي:

- 1- تنظيم دوام العاملين في إدارة وفروع الشركة بالحد الأدنى وفق تقدير مجلس الإدارة بما يضمن استمرار العمل بالشكل الملائم، مع مراعاة ضرورة تواجد المدير العام للشركة ومدراء الفروع بشكل دائم، كما ويراعى اعطاء الأولوية لمن سيتم اعفائهم من الدوام للحوامل وللأمهات العاملات الذين لديهم أطفال في سن الحضانة.
- 2- يجوز إغلاق أحد فروع الشركة بشكل كلي، شريطة ألا يقل عدد فروع الشركة المستمرة في العمل عن فرعين كحد أدنى.
- 3- العمل على اتخاذ التدابير اللازمة لتنفيذ العمليات النقدية بالسرعة اللازمة بما يضمن عدم تجمع الزبائن في الأماكن المخصصة لهم ضمن المقر، مع التأكيد على اتخاذ الاجراءات الوقائية أثناء أداء تلك العمليات لا سيما لجهة الحفاظ على النظافة والتعقيم.
- 4- تلتزم الشركة بما يلي:
 - أ- الإعلان للجمهور عن فرعها المغلق العائد لها وذلك على الموقع الالكتروني للشركة إن وجد، وعلى باب مقر الفرع المغلق ومقرها الرئيسي.

ب- موافاة مصرف سورية المركزي/ مديرية مفوضية الحكومة لدى المصارف بخطة العمل المعتمدة وفق التعليمات المبينة أعلاه خلال /3/ أيام عمل من تاريخه¹ لدراسة واستصدار ما يلزم أصولاً من موافقات لتغطية الاجراءات المتخذة لا سيما فيما يتعلق بالتوقف الكلي عن عمل أحد فروع الشركة والتي تمت في اطار الخطة المذكورة.

للاطلاع والتقيد بمضمونه مع تمنياتنا السلامة للجميع.

حاكم مصرف سورية المركزي

الدكتور حازم قرفول

¹ على عنوان الربط الشبكي لقسم المؤسسات المالية offsite.ex-reports@bcs.com